

بد كذا انها قريبة للجبين المحلين المذكورين **وقال عقبه بن عامر** **البيوع** في المتوفى بمصر والياسنة ثمان وخمسين نبيا وصلها بن ما حقه بمناه
لا يحل لامرئ ان يبيع سلعة بعلمه بها اذا عينا باطنها كرجع كسد
الاخره وللكشمه بن ابي الحسن به وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب**
الواشي قال حدثنا شعيب بن نجاح عن قتادة بن دعامة عن صالح ابي
الحليل بن ابي المعجم عن الخليل بن ابي مريم الضبي عن عمه المدين
المرث بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي وهو مذكور في الصحابة
لان ولد في عهده صلى الله عليه وسلم وحنكته وهو معدود من حنك الرواية
في كتاب التتابعين وفعلى الحد يث الحكيم بن حزام بكسر الهمزة
والزاي المحققة وله في البخاري اربعة احاديث **رضي الله عنه قال**
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بفتح الموحدة وتشد يد الشئ
التي تحتية بالخيار في المجلس الم بفتح وا بتقديم التوقية على الفاء وتشد يد
الراوي بيتا ما يحتاج الى بيانه من عيب وكونه في السلعة والنسب **بورك**
احصاني ببيع ما ابي كثر نفع البيوع والنسب **بفتح بركة ببيعها اجدت**
زيادة وما وة فان في كل واحد هادون الاخر محققت بركة تبعه وحده
وتحتمل ان يعود شوفا احد هاد على الاخر بان تنزع البركة من المبيع اذ
وجد الكذب والنسب والكفر وهذا الحديث اخرجه في البيوع وكذا ابو داود قاسم
والترمذي والنسائي فهو في الشروط **باب**
بيع الخلط من التبركس المجة التبر المجمع من انواع متفرقة وهو يوزع
روي وبقال **حدثنا ابو نعم الفصل بن دكين قال **حدثنا شاذان**
ابن يحيى التيمي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سكرة بن عبد الرحمن عن ابي
سعيد سعيد بن مالك الخدرى **رضي الله عنه قال ثمان روي في النون**
سبينا للفعولى تعطى **مرا الخع بفتح الجيم وسكون الميم وهو الخلط****

من التبر

من التبر من انواع متفرقة منه وانما خلط لرداته فبيعه في يوم
 من يومه ان مثل هذا لا يجوز بيعه الا بخلط جوده بوجه لان هذا
 الخلط لا يندرج في البيوع لانه متميز ظاهر فلا يعد عسنا بخلاف خلط اللبن
 بالمانا انه لا يظهر **وقنا نبيع صاعين من التبر صاعا واحدا منه **قال****
النبى صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا صاعين من التبر بصاع منه ولا
تبيعوا درهمين بدرهمين **هم** ويدخل في معنى التبر جميع الطعام فلا يكون
 في الجنس الواحد منه التقاضى ولا النساء وبقيه الحديث المباحث
 ناقول سأل الله تعالى قريبا وهذا الحديث اخرجه مسلم في البيوع وكذا
 النسائي واخرجه ابن ماجه في التجارات **باب**
ما قيل في الحمام يتباع اللحم والحزاز الذي **بفتح** بفتح الابل ويره
قال **حدثنا عمر بن حفص قال **حدثنا ابي حفص بن غياث الخفي**
الكوفي قال **حدثنا الامام سليمان بن مهران **قال** **حدثني** بالوحيد
شقيق هو ابن سلمة اخو ابي عبد الله عن ابي مسعود عقبه بن عمر الانصاري
قال انه جار رجل من الانصار لم يعرف اسمه بكنى بضم التثنية وسكون الكاف
اشعب بالجر على الاضائة ووقع في اليومين منه صبغة بالرف ايضا
فقال **لعلام له **فصاحب** بفتح القاف وتشد يد الصاد المهملة والجر صفة
لغلام اى جزاء وفي المظالم من وجها اخر عن الامام كان له غلام لحم ولم
يسم الغلام **اجعل لي طعاما كفي خمسة من الناس وفي رواية جريد**
عن الامام عند سلم اصنع لي طعاما خمسة **فقران اريد ان **او**
النبى صلى الله عليه وسلم حال كونه خائسا خمسة ويجوز الرفع بتقدير
 فهو خائس خمسة اى اخدمه يقال خائس خمسة وخائسا ربه بمعنى
 قاله الله تعالى تانى اثنين وثالث ثلاثة وفي حديث ابن مسعود مرع
 اربعة ومعنى خائسا ربه اى زايد عليهم قال الهذلي انما صنع********

قال